

تاريخ الإنشاء 22/03/2021

رقم الفتوى #8727

نسيان القنوت .

السؤال :

السلام عليكم

ما حكم نسيان القنوت في وقته ؟

وشكراً لكم

الجواب :

وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته

القنوت في نفسه مستحبٌ ، ولكن إذا نسي المصلي القنوت: فإن تذكَّرَ قبل الوصول إلى حدِّ الركوع ؛ قام وأتى به ، وإن تذكَّرَ بعد الدخول في الركوع ؛ قضاها بعد الرفع منه ، وإن تذكَّرَ بعد الدخول في السجود ، أو بعد الصلاة ؛ قضاها بعد الصلاة وإن طالَّت المدَّة ، والأولى الإتيان به إذا كان بعد الصلاة جالساً مستقبلاً القبلة ، كل هذا مستحب في الفرض المذكور .